213317 - تفوته الصلاة بسبب الأدوية التي يتناولها

السؤال

أنا أستخدم علاجا نفسيا من الاكتئاب والوساوس ، كتبه لي الدكتور ، وكتب الاستخدام ليلا ، وأنا إذا أخذته ليلا أنام طويلا ، وتفوتني صلاة الفجر ، لهذا أنا آخذه نهارا ، وبالرغم من ذلك لا أستطيع الاستيقاظ لصلاة الفجر ، حتى عندما أعمل في الليل وآخذ العلاج فأنا لا أستطيع الاستيقاظ الظهر ، وأحيانا حتى العصر لا أستطيع صلاته ، وأستيقظ على أذان المغرب .
فهل أنا معذور ، وهل هذا غضب ؟ أنا خائف ، وراجي رحمة ربنا .

الإجابة المفصلة

الأصل أن تصلى كل صلاة في وقتها المحدد لها شرعاً ، لقول الله تعالى : (إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَاباً مَوْقُوتاً) النساء/103 .
ولكن إذا كان تأخير الصلاة عن وقتها لعذر : فلا حرج على الإنسان ، إذا بذل جهده واتخذ من الأسباب ما يعينه على أدائها في وقتها من اتخاذ منبه ، وتوصية من عنده بإيقاظه للصلاة ، والله وحده هو العالم بحالك ، فإذا كنت حريصا على الصلاة ، معظما لشأنها ، صادقا في بذل ما تستطيع : فلا مؤاخذة عليك فيما لا تستطيع .
وما دمت محتاجا إلى تناول هذه الأدوية وهي التي تسبب لك ثقلا في النوم يمنعك من أداء الصلاة في وقتها فلا حرج عليك في ذلك ؛ فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : " جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فقالت : يا رسول الله إن زوجي صفوان بن المعطل لا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس ، قال : وصفوان عنده ، قال: فسأله عما قالت ، فقال : يا رسول الله إنا أهل بيت قد عرف لنا ذاك ، لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس . قال: (فإذا استيقظت فصلِّ) . رواه أبو داود (2459) وصححه الشيخ الألباني في " إرواء الغليل " (7 / 65) .
جاء في "معالم السنن" للخطابي (2/ 137) :
" في ذلك أمر عجيب من لطف الله سبحانه بعباده ، ومن لطف نبيه ورفقه بأمته ، ويشبه أن يكون ذلك منه على معنى مَلَكة الطبع ، واستيلاء العادة ، فصار كالشيء المعجوز عنه ، وكان صاحبه في ذلك بمنزلة من يغمى عليه ، فعُذر فيه ، ولم يؤنب عليه " انتهى .
فإذا زال عذرك واستيقظت : وجب عليك أن تقضي ما فاتك من الصلوات مرتبة ، لقول النبي

صلى الله عليه وسلم : (مَن نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها)
رواه البخاري (572) ، ومسلم (684) .
انظر للفائدة جواب السؤال : (20882) .
وإذا استطعت تناول الدواء في وقت واسع بحيث يزول عن عنك أثر الدواء قبل حضور وقت الصلاة ، فافعل ، ولكن بعد مشاورة الطبيب في ذلك .
وإذا أمكنك أن تجعل وقت نومك ودوائك بعد صلاة الفجر ، وتدرك الظهر والعصر ، تصليهما مجموعتين ، قبل غروب الشمس : فافعل .
وإذا لم يمكنك أن تدرك العصر ، ومعها الظهر قبل غروب الشمس ، فتفويت صلاة واحدة ، أخف من صلاتين ، ولا داعي لتغيير موعد الدواء الذي حدده الطبيب ، ما دمت على كل حال : سيفوت منك وقت الصلاة .
نسأل الله لك العفو والعافية .
والله أعلم .